

اما بالنسبة الى الفقرة الاولى فقيل:

- «الاعلم من كان اقوى ملكرة و اشد استنباطا بحسب القواعد المقررة و نعنى به من اجاد في فهم الاخبار مطابقة و التزاما ، اشارة و تلویحا و في فهم انواع التعارض و تمیز [تمیز] بعضها عن بعض و في الجمع بينهما [بينها] باعمال القواعد المقررة لذلك مراعيًّا للتقريرات العرفية و نکاتها و تشخيص مظان الاصول اللغظية و العملية و هكذا الى سائر وجوه الاجتهاد . و اما اکثر [اکثريه] الاستنباط و زيادة الاستخراج الفعلى فمما لا مدخلية له»^١

فالقائل لاحظ في تعريفه اکثريه التعرف على القواعد الاصولية و فهم الاخبار و التعامل معها و نفي دخل اکثريه الاستنباط والاستخراج.

- «الظاهر ان المراد به الاعرف في تحصيل الوظيفة الفعلية، فلا بد ان يكون اعرف في أخذ كل فرع من أصله و لا يلزم فيه ان يكون أقرب الى الواقع. و اما حمل الاعلم على معنى اکثر علما فهو و ان كان اقرب الى معنى التفضيل الا ان الظاهر كونه غير مراد القائلين بوجوب تقليد الاعلم و لا يقتضيه الدليل المتقدم عليه»^٢.

کأن القائل في نفيه لزوم کون مستنبطاته اقرب الى الواقع نظر الى اصالة فقه العذر بالنسبة الى فقه الكشف و شاهد ذلك - و هو شاهدثان - قوله : «المراد به الاعرف في تحصيل الوظيفة الفعلية».« والقول بهذا المعيار يؤقى اکله بوضوح وكثرة في تشخيص الاعلم مفهوما و تطبيقا .

- و بعضهم بعد ان نفى کون العبرة باشديه الاقتدار على القواعد و الكبريات و المطالب الاصولية و نفي باکثريه الاحاطة بالفروع والتضلع في الكلمات و الاقوال رکز على کونه اشد مهارة عن غيره في تطبيق الكبريات على صغرياتها و اقوى استنباطا و امتن استنتاجا و هو يتوقف على علمه بالقواعد و الكبريات و حسن سليقته في تطبيقها على صغرياتها .^٣

و من الجدير الالتفات اليه نفيه العبرة بالتبع في الاقوال و التضلع في الكلمات و ما ذكره القائل هنا مشی عليه في فقهه من اوله الى آخره على وجه بني فقهه على التحقيق و التأمل من دون تتبع في الاقوال الا نادرا . و ما قد يبتلى فقهه - قدس سره - بالاشکال ادعائه في كثير من الموارد نفي الخلاف و الاشكال (بلا خلاف و لا اشكال) مع ان الواقع ليس كذلك!

١. مطراح الانظار، ص ٣٠٧ (= ج ٢، ص ٥٤٧) .

٢. مستمسک العروة الوثقى ، ج ١، ذیل المسالة ، ص ٤٨ و ٤٩ .

٣. لاحظ التدقیق ، ج ١، ذیل المسالة ، ص ٢٠٣ .

و وضعه اليد على حسن السلية في العبارة مع كونه ممدوحا لا يخلو من غموض يجب السقطة والزلة.

- «المراد بالاعلم هو الاوصل . ولعل بعض هذه الامور لها مدخلية في الاوصلية».^٤
- «عمدة ما يلاحظ فيه الاعلمية امور ثلاثة:

الاول : العلم بطرق إثبات صدور الرواية والدخول فيه علم الرجال وعلم الحديث بما له من الشؤون كمعرفة الكتب و معرفة الرواية المدسوسة بالاطلاع على دواعي الوضع...و معرفة النسخ المختلفة و تمييز الاصح عن غيره والخلط الواقع بين متن الحديث وكلام المصنفين و نحو ذلك.

الثاني: فهم المراد من النص بتشخيص القوانين العامة للمحاورة وخصوص طريقة الائمة عليهم السلام في بيان الاحكام و لعلم الاصول و العلوم الادبية و الاطلاع على اقوال من عاصرهم من فقهاء العامة دخالة تامة في ذلك .

الثالث: استقامة النظر في مرحلة تفريع الفروع على الاصول ».^٥

و كان صاحب التعليق بسط و اظهر بوجه لطيف و حسن ما عليه الآخرون ايضا بالاجمال و الاندماج من دون اتيانه بشيء لا يقبله الآخرون.

• و من التعليق قول بعضهم : «من اهم ما لا محيد للمستنبط عنه الوقوف على معاريض الاصلين الاصيلين المذكورين و مداليلهما الخفية ؛ كي لا يتسرع الى الحكم بفقدان الدليل و الالتجاء الى الوظائف المقررة لفاقد الحجة ثبت الله أقدام الافهام في تلك المزالق». ^٦

كان هذا التعليق في مقابلة تعليق السيد الحكيم الآتف ذكره؛ في تركيزه على كشف مدلول الاصلين : القرآن والسنة و عدم التسرع الى الحكم بتحصيل الوظيفة الفعلية من دون اعتبار الاقربية الى الواقع . و ان شئت فقل: كان التركيز في احد التعليقين على الكشف وفي الآخر على العذر وهذا الاختلاف و ان كان قد لا يعترض به القائلون من اهل الاجتهاد لكنه جار على سلوكهم و نهجهم في عملية الاستنباط و العبرة في القضاء بالمنهج و السلوك و لا غير.

• و هناك تعليق اخر لا نرى ضرورة في نقلها و التركيز عليها.

٤. العروة الوثقى و التعليقات عليها، ذيل المسالة ،ص ٢٥٥ .

٥. المصدر، ص ٢٥٦ .

٦. المصدر.